



التسلسل العام للدروس (4)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

الحديث المقبول

لا زلنا في تعداد الحديث المقبول ، الحافظ قسم الحديث المقبول إلى :

1. حديث صحيح لذاته .
2. وصحيح لغيره .
3. وحسن لذاته .
4. وحسن لغيره .

في درس اليوم ، سنتكلم - إن شاء الله - ، عن القسم الثالث .

﴿ قال المؤلف رحمه الله: فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ ، وَإِلَّا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ . وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةٌ لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ .

فَإِنْ حُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالْأَرْجَحُ الْمَحْفُوظُ ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ . وَمَعَ الضَّعْفِ فَالْأَرْجَحُ الْمَعْرُوفُ ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ .

إذن هذا هو القسم الثالث ، وأشار إليه بقوله: ﴿ وبكثرة طرقه يُصَحِّحُ ﴾ . الكلام يعود إلى الحسن لذاته ، هو قال : إن الحسن لذاته هو الذي خف ضبطه ، الراوي إذا خف ضبطه قيل في حديثه : حسن ، يقول : هذا الحسن إذا حصل له تعداد طرق ، يرتقي من الحسن لذاته إلى الصحيح لغيره ، لا نقول : صحيح لذاته ؛ لأنه لا زال فيه خفة الضبط ، فنقول : إذا جاءنا حديث من إسناد حسن ، وجاءنا له شاهد ، أو متابع ، يرتقي الحديث إلى الصحيح لغيره .

بالمثال يتضح المقال :

حديث جابر ، في السنن ، أن النبي ﷺ قال: [لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مكانه] الحديث . هذا من حديث جابر ، روى عن جابر رجل اسمه سليمان بن موسى ، سليمان بن موسى هذا صدوق ، الإسناد هنا حسن ، الحديث جاء له متابع وشاهد (ومعنى متابع : أن يُروى من نفس الحديث ، يأتي تلميذ يتابعه في الشيخ) الحديث من طريق سليمان بن موسى عن جابر ، جاءت له متابعة ، من طريق أبي الزبير عن جابر ، هذه متابعة ، اشترك معهم في الشيخ ، طبعاً الحديث هذا موجود في صحيح مسلم ، فهنا جاءت متابعة فارتقى الحديث إلى الصحيح لغيره ؛ لماذا ارتقى إلى الصحيح لغيره ؟



لأننا علمنا أن سليمان بن موسى صحيح أنه خفيف الضبط ، لكن لما تُوبع ، عرفنا هنا أن خفة ضبطه جبرت ، بأسلوب آخر : هنا لم يقع منه عدم ضبط في الحديث ؛ بدليل مشاركة غيره له .

لاحظوا هنا ، الحديث موجود في صحيح مسلم ، لو قلنا : الحديث صحيح ، فلماذا نقول : صحيح لغيره ؟
نقول : نحن نحكم على إسناد سليمان بن موسى ، سليمان بن موسى نحكم على إسناده بالحسن ، لكن لما أتانا متابع ، قلنا : صحيح لغيره .

مثال أقرب للصورة : أن يأتينا إسناد حسن ، وإسناد آخر حسن .

مثل : حديث سبرة بن معبد - رضي الله عنه - ، الذي أخرجه أبو داود والترمذي والإمام أحمد ، أن النبي ﷺ قال : **[علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين ، واضربوه عليها ابن عشر سنين]** الحديث بهذا اللفظ ، حديث سبرة بن معبد .
الحديث جاء من طريقٍ إسناده حسن ؛ لأن فيه عبد الملك بن الربيع ، وعبد الملك بن ربيع ، يقول عنه الذهبي : صدوقٌ ، فإسناده حسن .

الحديث جاء من طريق آخر ، وهو حديث مشهور ، من حديث عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال : **[مروهم بالصلاة لسبع ، واضربوهم عليها لعشر]** حديث عبد الله بن عمرو في سنن أبي داود أيضاً ، وفي إسناده سوار بن داود ، سوار بن داود صدوق ، فالإسناد الأول حسن ، والإسناد الثاني حسن ، نقول : هذا يشهد لهذا ، فيرتقي للصحيح لغيره .
استفدنا أن المقوي والجابر ، لا يشترط أن يكون بالمستوى أو أعلى ، في الأول كان الشاهد والعاقد في صحيح مسلم ، وفي الصورة الثانية ، من الدرجة نفسها ، لا نشترط في الشاهد أن يكون أقوى أو مساوياً ، سواء كان الشاهد أقوى من الإسناد الأول ، أم مساوياً له في الدرجة ، يصبح في حيز الصحيح لغيره ، مثل : حديث أنس - رضي الله عنه - ، عند الحاكم وغيره ، ومسنده الإمام أحمد **[ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله]** فيه رجل اسمه سعيد بن سنان ، سعيد بن سنان هذا صدوق ، فهذا الإسناد حسن ، مع أن الحديث جاء في الصحيحين ، من حديث أبي هريرة : **[والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، من لا يأمن جاره بوائقه]** اعتبرنا إسناد الحديث الأول صحيحاً لغيره .

إذن : الصحيح لغيره هو الحديث الحسن إذا تقوى ، إذا جاء له شاهد أو متابع ، متابع في نفس الشيخ ، أو شاهد من حديث آخر .

انتقل الحافظ إلى مسألة من المسائل المشككة ، والتي قد لا تليق بهذا المتن للمبتدئ .

يقول : فَإِنْ جُمِعَا.

جمعا : الحسن والصحيح ، يقول : إذا جاءك إمام وجمع بينهما ، قال : حسن صحيح ، نحن مثلاً نرى الترمذي يقول في جامعه : حديث حسن صحيح ، كذلك الإمام ابن المديني ، يقول : حسن صحيح ، الحافظ ابن حجر أحياناً يطلق ذلك ، والنووي ، كثير من الأئمة يطلقون : حسن صحيح .



في البداية كأنه مشكل ، كيف الإمام يقول : حسن صحيح ، مع أن الحسن له تعريف ، والصحيح له تعريف ، والتعريفان متقابلان ؟ ماذا يقصد الإمام إذا قال : حسن صحيح ؟ الحافظ حل الإشكال في وجهة نظره .

قال : فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ ، وَإِلَّا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ .

يقول : القضية كلها تدور حول الإسناد ، ننظر : إذا كان هذا الحديث ليس له إلا إسناد واحد ، فالإمام متردد بين أن يحسنه أو يصححه ، إذا كان الحديث ليس بإسناد واحد ، بل له إسنادان ، إذا كان له إسنادان ، الأول حسن والثاني صحيح ، الحافظ يقول : ننظر لعدد الأسانيد لهذا الحديث الذي حُكِمَ الإمام عليه بأنه حسن صحيح .

مثال: الحديث المشهور : [هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته] .

من أطلق عليه : حسن صحيح الإمام البخاري ، وله أسانيد ، هل نقول : ما دام له أكثر من إسناد ، أن البخاري قصد أن بعض أسانيده حسنة ، وبعض أسانيده صحيحة على هذا الكلام .

هذا الكلام الذي قاله الحافظ كلام تنظيري عقلي ، ليس له رصيد في الواقع ، الحافظ هنا مال إلى التنظير ، وإلا فما يدرينا أن هذا الإمام متردد ؟ علم الحديث قائم على الحكم ، وعلى المادة التي أمامه ، أما ما في قلب الإمام كيف نكشفه ؟ .

ثانيًا : الحديث الذي يأتينا ، وقال الإمام فيه : حسن صحيح ، لو جاءنا من أربعة طرق ، ما هو الطريق الحسن ، وما هو الطريق الصحيح ؟ إذن لم نستفد شيئًا ، أنتم لو تخيلتم عقلًا هذا التنظير ما يتماشى معنا ، أمامنا إمام يحكم على خمسمائة حديث ، كيف نعرف أنه متردد أو غير متردد ؟ لو مشينا على هذا الكلام ، الإمام الترمذي حكم على أحاديث في جامعه : حسن صحيح ، كثيرة جدًا ، معنى هذا أن الإمام الترمذي دائمًا متردد إذا كان عندنا تفرد ، أو ما ندري أهو قصد أن هذا حسن أم صحيح ؟ فهذا التنظير في الحقيقة غير صحيح .

لو قال شخص : إذا قال الإمام حسن صحيح ، ماذا يقصد ؟ سأفصل تفصيلًا موجزًا ، بما يليق بهذا المتن .

عندنا الترمذي وغير الترمذي ، الترمذي إذا قال : حسن صحيح ، فهذا له تفصيل موسع ، غير الترمذي إذا قال : حسن صحيح ، في الغالب أنه من ألفاظ التقوية ، له تفصيل لكن ليس هنا ، لكن هو من ألفاظ التقوية ، ربما يقول : حسن صحيح ، ولذلك بعضهم يقول : حسن صحيح قوي ، فهذه غالبًا فيها الميل إلى قضية التقوية .

والأئمة المتقدمون ليس عندهم تعريف للحسن ، فبالتالي لا يقصد الإمام الحسن الذي نقصده نحن هنا ، لكن غالبًا تكون هذه اللفظة إذا جُمعت ، يمل الإمام فيها للتقوية .

مسألة جديدة : زيادة الثقة : إذا جاءتنا زيادة ثقة قبلها .

يقول الحافظ : وَزِيَادَةُ رَاوِيَهُمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ .

أي راوي الحسن والصحيح ، إذا جاءنا في الحديث الصحيح ، أو الحديث الحسن زيادة قبلها .

صورة الزيادة : أن يشترك التلاميذ في الرواية عن شيخ ، يزيد أحدهم زيادة ليست عندهم .



مثلاً : حديث أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : [إذا جلس بين شعبها الأربع ، ثم جهدها فقد وجب الغسل] وهو من أحاديث العمدة .

الحديث دل أن من جامع وجب عليه الغسل ، جاء راو ، اسمه : مطرُ الورّاق ، وأخرجه مسلم دون البخاري ، قال : [وإن لم يُنزل] لم يقلها إلا مطر ، طبعاً هناك مَنْ تابع مطراً ، مثل أبان ، وقتادة وعدد ، لكن مطر الوراق زادها ، في حديث العمدة لو تلاحظون ، قال : وزاد مسلم [وإن لم ينزل] .

الحديث جاء بفائدة مهمة جداً : أن مَنْ جامع زوجته ، وجب عليه الغسل ، أنزل المني أو لم ينزل ؛ لاحتمال أن أحداً يفهم أن من جامع ولم ينزل فليس عليه غسل ، وهذا كان قولاً في أول الإسلام ، ثم تُرك ، واستقر الإجماع على الغسل . هنا نقبل زيادة مطر الوراق ؛ لأنه ثقة ، خصوصاً أنه أيضاً زادها مع ناس آخرين ، مثل أبان وقتادة ، وهما زادها ، لكن الأكثر لم يزدها ، نقبل زيادة الثقة هنا ، هذه القاعدة ، أن الثقة إذا زاد نقبل زيادته ، فالحافظ يقول: **وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ** .

قال رحمه الله : وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةٌ لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ .

في الحقيقة القاعدة "ما لم تقع مخالفة" أما التعبير بالمنافاة هنا فيه نظر ، لكن لا نطيل فيه ، الذي يهمنا الآن أن زيادة الثقة في الأصل مقبولة ، متى نرد زيادة الثقة ؟ .

يقول الحافظ : فَإِنْ حُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ .

إذا جاءتنا زيادة ثقة ، من شخص خالف فيها من هو أوثق منه ، هنا لا نقبل في الجملة .

مثال : حديث مشهور في صحيح مسلم ، عن جابر رضي الله عنه : [أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن السنور والكلب] .

الحديث هكذا رواه معقل ، أحد الرواة الثقات ، وشاركه أناس ، جاء راو وخالفه ، عند النسائي ، واسمه حماد بن سلمة ، حماد بن سلمة متكلم فيه ، وهو كما يقول يعقوب السدوسي تلميذ ابن المديني : مضطرب ، لكن طبعاً هو في شيوخ معينين ثقة ، هنا ليس في الشيوخ المعينين ، قال : [نهى النبي ﷺ عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيد] فحديث جابر الأول يقتضي أن ثمن الكلب والسنور حرام ، حتى إنه لا يجوز أن تشتري كلب الصيد ، ولا تبيعه ، لكن حماد بن سلمة استثنى كلب الصيد ، أنه لا ينهى عن ثمنه ، العلماء حكموا على زيادة حماد بن سلمة بالشذوذ ، ولذلك : **قال : وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ** .

إذا قبلنا زيادة الثقة نسميها زيادة مقبولة ، إذا رددناها سميها شاذة ؛ لأن حماد بن سلمة ليس في منزلة معقل ممن شاركه ، بينما هناك قبلنا زيادة مطر الوراق ؛ لأنه في الحقيقة وإن كان الأكثرون لم يرووا هذه اللفظة ، لكن مطر الوراق شاركه أيضاً أناس دعموه ، أناس ثقات جداً ، مثل : قتادة ، وأبان ، وهما ، وآخرين .

قال رحمه الله : وَمَعَ الضَّعْفِ فَالرَّاجِحُ الْمَعْرُوفُ ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ .



استطرد الحافظ إلى مسألة ، وهي تمس منزلة المخالف ، لاحظوا : في الحديث الشاذ حكمنا بشذوذه ؛ لأن الرجل في الجملة مقبول الحديث ، مثلاً: حماد بن سلمة صدوق في الجملة ، لكن لما خالف من هو أوثق منه تركناه ، فالحديث الشاذ : أن يخالف ثقة أو صدوق من هو أوثق منه ، فنرد روايته ، ونقول : شاذة ، لكن الراوي المخالف إنسان مقبول الرواية في الجملة ، إما ثقة أو صدوق ، لكن لو كان المخالف ضعيفاً أصلاً ، لا يقبل حديثه من البداية ، فهنا لا نصفه بالشاذ ، نصفه بأنه منكر ، كما يقول الحافظ .

مثل الحافظ بمثال : حديث ابن عباس ، عن النبي ﷺ [من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام ، وقرى الضيف دخل الجنة] .

الحافظ يقول : هذا رواه ابن أبي حاتم ، من طريق حبيب بن حبيب ، عن أبي إسحاق ، عن العيزار بن خريث ، عن ابن عباس ، قال أبو حاتم : هو منكر ؛ لأن غيره من الثقات روه عن أبي إسحاق موقوفاً وهو المعروف ، يقصد الحافظ أن حبيب بن حبيب ، روى عن أبي إسحاق ، وقال : عن النبي ﷺ ، أي عن ابن إسحاق ، عن العيزار ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ مرفوعاً ، بينما رواه ثقات عن أبي إسحاق ، عن العيزار عن ابن عباس من قول ابن عباس ، وليس من قول النبي ﷺ ، ويسمونه الموقوف ، فحبيب بن حبيب رفعه ، الثقات أوقفوه على ابن عباس ، سمي الحافظ رواية حبيب بن حبيب منكراً ؛ لأن حبيباً خالف الثقات ، لكن ليس هو بثقة ، هو ضعيف خالف الثقات ، فالثقة إن خالف الثقات ورددنا روايته نسميه شاذاً ، وإذا خالف الضعيف الثقات نسميه منكراً .

وزيادة الصدوق في الأصل مقبولة ، بشرط ألا توجد قرينة ترددها ، مثل رواية الثقات ، العدد ، الجلالة والثقة .. إلخ ، طبعاً الحافظ ركز على قرينة العدد في مخالفة الثقات ، مثلاً وجدنا راوياً خالفه عشرة .

مثال : حديث مشهور في المستحاضة ، أصله موجود في الصحيحين ، أن النبي ﷺ قال للمستحاضة: [اجلسي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ، ثم اغتسلي وصلي] .

جاءت زيادة: [وتوضي لكل صلاة] خارج الصحيحين ، النبي ﷺ ما أمر المستحاضة بعد الغسل إلا أنها إذا اغتسلت وطهرت من الحيضة ، أنها تتوضأ وضوءاً واحداً يكفيها حتى تحدث ، هذا الأصل ، رواية: [وتوضي لكل صلاة] معناها : يجب عليها أن تتوضأ لكل صلاة ، حتى لو ما أحدثت ، باعتبار أن حدثها دائم ، الدم ينزل ، المستحاضة لا يقف دمها ، الزيادة هذه عند النسائي ، والذي زادها حماد بن سلمة ، قال: [وتوضي لكل صلاة] ، عشرة رواة ، أو أكثر لم يقولوا هذا ، أي أن حماد بن سلمة مقابل عدد كبير ، طبعاً زادها معه أناس ضعفاء ، مثل الحجاج بن أرطاة ، وأظنه أبا حمزة السكري ، ومحمد بن عجلان ، أناس لا تعتمد عليهم وقت الشدة ؛ لأنه مقابل لأناس كثر ، فلذلك قال الإمام مسلم في صحيحه - لما أتى إلى هذا الحديث ، وأخبر أن [توضي لكل صلاة] ما أخرجها - : وهنا حرف لحماذ بن سلمة ، حذفته عمداً ، هنا خالف العدد الكبير ، والجلالة في الحفظ ، هذه قرينة قوية .



بعضهم يقول : لو خالف سفيان الثوري ولو مائة ما آد بهم ، سفيان الثوري كان يغلق أذنيه ؛ لأنه يحفظ كل شيء ، فبعضهم شديد الحفظ ، فإذا خالفه ناس كثر لا يؤبه بهم ، والقرائن كثيرة متعددة ، لا حصر لها .

أحياناً تأتيك قرينة يسيرة جداً ، وهي : أن هذا التلميذ شديد الملازمة ، شديد الحفظ لحديث هذا الرجل .

مثلاً : العلماء قبلوا زيادة إسرائيل في أبي إسحاق السبيعي ، في حديث : [لا نكاح إلا بولي] سفيان ، وشعبة إمامان ، أوقفنا الحديث ، والحديث عن أبي موسى الأشعري ، رفعه إسرائيل ، إسرائيل إذا خالف الأئمة قال الإمام أحمد : ماذا يفعل هؤلاء الصغار ؟

فالأئمة قبلوا حديث إسرائيل في أبي إسحاق ؛ لأنه كان خبيراً في حديث جده ؛ لأنه أتقنها ، وهناك أيضاً قرائن تدل على صدقه ، ولذلك قدموا إسرائيل هنا خاصة .

مسألة : الشاهد والمتابع .

قال رحمه الله : **وَالْفَرْدُ النَّسَبِيُّ : إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ .**

وجدنا حديثاً ، كما مثلت لكم : حديث جابر : أن النبي ﷺ قال : [لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة] .

رواه سليمان بن موسى ، عن جابر ، هذا الحديث أول ما أقف عليه ، قد أظن أن هذا الحديث جاء من هذا الطريق فقط ، لكن وجدت أن سليمان شاركه أبو الزبير ، روى عن جابر شيخه ، أُسَمِّي رواية جابر متابعة ، تابعه في شيخه . المتابعة يحتمل أن تكون متابعة تامة ، أو متابعة قاصرة ، الحافظ - رحمه الله - يقول في أثناء الشرح : إن حصلت للراوي نفسه فهي التامة ، وإن حصلت لشيخه فمن فوقه فهي القاصرة .

أمثل لكم بمثال الحافظ : حديث : [صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته] .

الحديث رواه الشافعي عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك ، يقول : لكن وجدنا متابعة للشافعي ، رواه عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، تابعه في الشيخ ، هذه متابعة تامة ؛ لأنه تابع الراوي نفسه في الشيخ ، الشافعي يروي عن مالك ، والقعنبي يروي عن مالك .

المتابعة القاصرة :

قال : وجدنا حديثاً عند ابن خزيمة ، من رواية عاصم بن مُجَدِّ ، عن أبيه مُجَدِّ بن زيد ، عن جده عبد الله بن عمرو ، وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، فالآن وجدنا حديثاً جاء من طريقتين آخرين ، من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع ابن عمر ، طبعاً نافع نسماه متابِعاً لرواية الشافعي ، لكن في الحقيقة هو تابعه في ابن عمر (صحابي) لأنه ما التقى معه في مالك ، ولا في عبد الله بن دينار ، تابعه في ابن عمر ، تسمى قاصرة ، ما تابعه من البداية ، فهذا الحديث جاء من رواية نافع عن ابن عمر ، الحديث عند الشافعي : عن مالك عن عبد الله بن دينار ، ما تابعه في مالك ، ولا في عبد الله بن دينار ، بل في ابن عمر .



إذن : لاحظوا أن المتابعة تكون في الصحابي نفسه ، الحديث جاء عن ابن عمر من طريق ، المتابعة يشترط أن تكون في نفس الحديث عن ابن عمر ، لكن إذا كانت للشيخ من البداية فهي تامة ، وإن كانت في أثناء السند فهي قاصرة .

قال : وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشَبِّهُهُ فَهُوَ الشَّاهِدُ .

الشاهد : أن يأتي من صحابي آخر ، إما بلفظ الحديث أو بمعناه .

مثلاً : عندنا حديث: [صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته] .

جاء عن ابن عمر ، لكن الشاهد جاء من حديث عن ابن عباس: [صوموا لرؤيته] أيضاً ، فيكون هذا شاهداً ؛ لأنه جاء من صحابي آخر .

مثال آخر: حديث ابن عمر: [الكافر يأكل في سبعة أمعاء ، والمؤمن يأكل في معي واحد] .

الشاهد أن يأتي للحديث الذي أمامك ، من رواية صحابي ، كابن عمر ، رواية أخرى من رواية صحابي آخر عن أبي هريرة ، أما المتابعة فتكون في نفس الصحابي ، في الشيخ ، أو في أثناء السند ، وهذا الفرق بينهما ، وكلاهما يشتركان في أمر واحد ، وهو التقوية ؛ لأننا نقوي بالمتابعة ، ونقوي بالشاهد ؛ ولذلك من أسباب تقوية الحديث أن نقول : هذا الحديث هل له متابعة ، هل له شاهد ؟ المتابعة والشاهد يقويان الحديث ، وهذا نحتاجه في التقوية ، ونحتاجه في أمور أخرى ، مثل : الألفاظ ، وإزالة اللبس ، كأن تكون بعض ألفاظ الحديث تحتاج إلى تفسير ، الشواهد إذا أتت وتكاثرت ، بينت الحديث أكثر فأكثر ، والله أعلم .

ملاحظة : إذا جاء شخص اشترك معه في الشيخ تابعه ، لكن لو وجدناه لم يشترك في الشيخ ، هو دخل بشيخ آخر ، لكن في الصحابي نفسه ، فتنفع ؛ لأننا ارتحنا أن الحديث عن ابن عمر صحيح ، وأن الراوي لم يخطئ ، وأنه فعلاً عن ابن عمر ؛ لأننا نظن أن الراوي أخطأ ، ذكر ابن عمر وهو عن أبي هريرة مثلاً ، أو ليس بمرفوع ، موقوف ، لكن هذا أكد لنا أنه عن ابن عمر ، وأنه مرفوع ، وأنه بهذا اللفظ أيضاً .

إذا تابع الصدوق الصدوق ، صار صحيحاً لغيره ، يأتينا في الحديث الحسن لغيره ، وهو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه ، ضعيف تابع ضعيفاً ، يصير حسناً لغيره ، وهذا سيأتينا .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين